



مكتب رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى تذكيرى

رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٨

بشأن

استمرار حظر استلام المأموريات

للمبالغ النقدية والشيكات الخاصة بالإدارة المركزية

لنماذج الخصم والتحويل تحت حساب الضريبة

سبق أن أصدرت المصلحة كتابها الدورى رقم (٥) لسنة ٢٠٠١ بتسايرخ ٢٠٠١/٣/١٨ وذلك بمناسبة صدور القرارات الوزارية أرقام ١٥٧٦ ، ١٦٥٢ ، ١٦٥٣ لسنة ٢٠٠٠ بشأن إنشاء الإدارة العامة لتجميع نماذج الخصم والإضافة والتحويل تحت حساب الضريبة ونظام العمل بها والذي يحظر على أى مأمورية من مأموريات المصلحة استلام الشيكات والنماذج الخاصة بالإدارة .

ونظراً لما تلاحظ فى الآونة الأخيرة من عدم التزام بعض المأموريات بهذا الحظر بتلقى مبالغ نقدية أو شيكات تخص الإدارة المذكورة بالمخالفة للقرارات الوزارية المنظمة لعمل الإدارة وبما يخل بأعمال الإدارة ومن ثم المصلحة .

وللحد من الآثار السلبية التى تترتب على عدم الالتزام بالكتاب الدورى رقم (٥) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه .

تنبيه المصلحة إلى ضرورة استمرار المأموريات فى الالتزام بعدم تلقى أية مبالغ نقدية أو استلام شيكات تخص الإدارة المركزية لنماذج الخصم والتحويل تحت حساب الضريبة إعمالاً للكتاب الدورى رقم (٥) لسنة ٢٠٠١ .

وعلى الإدارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة تنفيذ ما ورد بهذا الكتاب الدورى .

والله ولى التوفيق ::

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

أشرف لبيب

" أشرف العربى "

٢٠٠٨/٩/٢